

## الدر المختار

ولو جاءها بخادم لم يقبل منه إلا برضاها فلا يملك إخراج خادمها بل ما زاد عليه .  
بحر بحثا ( لو ) حرة لا أمة .  
جوهرة .

لعدم ملكها ( موسرا ) لا معسرا في الأصح والقول له في العسار ولو برهنا فبينتها أولى .  
خانية ( ولو له أولاد لا يكفيه خادم واحد فرض عليه ) نفقة ( لخادمين أو أكثر اتفاقا )  
فتح .

وعن الثاني غنية زفت إليه بخدم كثير استحقت الجميع .  
ذكره المصنف .

ثم قال وفي البحر عن الغاية وبه نأخذ .  
قال وفي السراجية ويفرض عليه نفقة خادمها .  
وإن كانت من الأشراف فرض نفقة خادمين